

المجلس (024) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى ترجمت النهي عن لبس العمامة في الاحرام قال اخبرنا ابو الاشعث احمد بن المقدام قال حدثنا بن زريق قال حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - [00:00:00](#)

نادى النبي صلى الله عليه واله وسلم رجل فقال ما نلبس اذا احرمنا؟ قال لا تلبس القميص ولا العمام ولا البرابس ولا سراويلات ولا الخفاف الا ان لا يكون نعال. فان لم يكن نعال فحفين دون الكعبين - [00:00:16](#)

وهم صيدون الكعبين ولا ثوبا مصبوغا بورث او زعفران او او مسه ورس او زعفران بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - [00:00:34](#)

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهل سبق تراجم عديدة تتعلق بالامور التي لا يسوغ للمحرم ان يلبسها وقد جاءت في حديث ابن عمر وقد اورد النسائي حديث ابن عمر من طرق مختلفة - [00:00:48](#)

انه يترجم لكل موضوع بترجمة لكل موضوع ورد في حديث ابن عمر بترجمة هو يريد بعض الاحاديث بعض طرق حديث ابن عمر للاستدلال على الترجمة وكان من اخر ما مر بنا بالامس - [00:01:09](#)

اه النهي عن لبس العمامة في الاحرام وقد عرفنا ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن تغطية الرأس بمتصل او منفصل مما يلبس متصل كالبرنس الذي يكون متصلا بالثوب ومنفصلا كالعمامة - [00:01:34](#)

التي ليست مرتبطة بالثوب ومثل ذلك طاقية وهذا فيما اذا كان الشيء متصلا ويراد لبسه اما اذا كان الشيء غير متصل المظلة التي يضعها الانسان فوق رأسه يتظلل بها من الشمس او من المطر - [00:02:05](#)

فان هذا لا بأس به ولا يقال له لبس وكذلك الانسان لو احتاج الى ان يحمل متاعه على رأسه فله ان يحمل متاعه على رأسه لكن لا يكون الحامل عليه التغطية - [00:02:35](#)

كونه يريد ان يغطي رأسه وانما كونه بحاجة الى ان يحمله على رأسه وكذلك لو غطى رأسه بيده ووضع يده على رأسه فان هذا لا يؤثر ولا يعتبر ذلك لبسا وليس بمنهيا عنه - [00:02:53](#)

وانما المنهي عنه ما هو معتاد كالعمامة كالبرنس ما كان متصلا او منفصلا وما اشبه ذلك كقاقية التي هي متصلة التي هي منفصلة العمامة وقاطية منفصلات والبرنس متصل - [00:03:12](#)

وسبق واورد النسائي هنا حديث ابن عمر رضي الله عنه ان رجلا نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يلبس محرم فاجاب بما لا يلبث المحرم لا يلبس القميص ولا السراويلات ولا البرانس - [00:03:36](#)

والخلاف الا ان يجد نعلين ويكون الخفان دون الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئا مصبوغا بالزعفران والورس او مسه الزعفران والورد وقد مر ذكر ذلك في الدرس الماضي وكذلك ايضا - [00:03:57](#)

مرة لقيت الرجال للبنات في الذي قبله الاشعث احمد بن مقدم وهو صدوق. وهو صدوق اخرج حديثه البخاري والترمذي والنسائي. البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة - [00:04:15](#)

عن يزيد ابن زبير؟ عن يزيد ابن زبير وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة. عن ابن عوف. عن ابن عوف وهو عبد الله ابن

عوف ابن ارقبان وهو ثقة. اخرج حديث - 00:04:36

النافع مولى ابن عمر وهو ثقة اخرج حديثه ستة عن ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وهو صحابي مشهور احد العبادلة الاربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين - 00:04:46

لكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من اصحابه الكرام رضي الله تعالى عنهم وارضاهم قال انه يعلمني الكفرين في الاغرام. قال اخبرنا هناد المزدرى عن ابن ابي زائدة قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع - 00:05:07

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول لا تلبسوا في الاحرام القميص ولا السراويلات ولا العمام ولا البرانس ولا الخفاق وما ورد النسائي النهي عن لبس الخفين في الاحرام - 00:05:25

النهي عن لبس الخفين في الاحرام اذا كان الانسان محرما وهو منهي عن ان يلبس الخفين وذلك ولكنه اه كما جاء في بعض الروايات حديث ابن عمر انه اه اذا لم يجد النعلين يلبس الخفين ويقطعهما اسفل الكعبين - 00:05:44

اذا كان يغطيان الكعبين وقد عرفنا في الدرس الماضي انه جاء في حديث ابن عباس ان من لم يجد ازارا يلبس السراويل ومن لم يجد نعلين يلبس الخفين وليس في ذكر من حديث ابن عباس او ذكر القطع - 00:06:06

وقد ذكرته في الدرس الماضي ان جمهور العلماء ذهبوا الى ان من لم يجد عليهم يلبس خفين ويلقاهما اسفل الكعبين وان من اهل العلم من ذهب الى ان من لم يجد نعلين يلبس الخفين بدون قطع - 00:06:22

والجمهور اخذوا بحديث ابن عمر وقالوا ما جاء في حديث ابن عباس محمول على ما جاء في حديث ابن عمر هو حمل مطلق عن المقيد والذين قالوا بعدم القطع اذا لم يجد نعلين ولبس الخفين استدلوا بحديث ابن عباس - 00:06:42

وقالوا ان حديث ابن عباس متأخر لان حديث ابن عمر كان في المدينة قبل الذهاب للحج واما حديث ابن عباس فكان بعرفات وكان يخطب الناس صلى الله عليه وسلم من حضر هذه الخطبة - 00:07:04

الحجاج الذين جاءوا من مختلف الافاق ولو كان القطع لازما لبينه النبي عليه الصلاة والسلام لان اكثر الناس حضروا هذه الخطبة ولم يحضروا آما جاء في حديث ابن عمر في المدينة - 00:07:24

وانما حضروا هذه الخطبة في عرفات وفيها ان من لم يجد ازارا يجلس السراويل ومن لم يدخل نعليه يلبس الخفين والقول بعدم القطع آ لهذا لهذا الوجه بهذا الاستدلال هو الواضح - 00:07:44

والاظهر والله تعالى اعلم قال اخبرنا هناد المشتري. هنادي بن السري ابو السري الكوفي ثقة اخرج حديثه البخاري في خلق العباد ومسلم واصحاب السنن الاربعة عن ابن ابي عن ابن ابي زائدة هو يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة وهو ثقة اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة - 00:08:04

عن عبيد الله ابن عمر عن عبيد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة النافعة النافعة لابن عمر وقد مر ذكرهما - 00:08:28

قال الرخصة في لبس الخفين في الاحرام لمن لا يجد نعلين. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا يزيد ابن زريع قال اخبرنا عن عمرو عن جابر ابن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول اذا لم - 00:08:41

تجد ازارا فليلبس السراويل. واذا لم يجد النعلين فليلبس الكفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ثم ورد النسائي الرخصة في لبس في لبس لبس الخفين في الاحرام اذا لم يجدن عليه - 00:09:01

اذا لم يجد النعلين واورد في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الذي فيه انه يلبس الخفين عليه وفيه ايضا انه يقطعهما اسفل الكعبين وقد مر بنا حديث ابن عباس - 00:09:19

قبل هذا وليس فيه ذكر قطع وانما القطع في حديث ابن عمر وليس في حديث ابن عباس واذا فهذه الرواية التي فيها القطع في حديث ابن عباس في هذا وانما المحفوظة هي التي في حديث ابن عمر - 00:09:37

وليست التي في حديث ابن عباس فيحتمل ان يكون حصل هناك وهم وانتقال ذهن من حديث الى حديث يعني ذكر القطع في

حديث ابن عمر الى حديث ابن عباس وحديث ابن عباس لا ليس فيه ذكر قطع. والذين رووه - 00:09:57

اوفر الذين رووه ما ذكروا فيه القطع. وانما ذكروا فيه بدون قطع وهي خطوة وهي خطوة حصلت في عرفات وحضرها الحجاج

وعلى هذا فان حديث ابن عباس المحفوظ فيه عدم القطع - 00:10:20

وحديث ابن عمر المحفوظ فيه هو القطع او الثابت فيه هو القطع وقد جاء في بعض الروايات عدم التعرض للقطع ولكنها مختصرة

على سبيل الاختصار وعلى هذا وانما لم يجن عليهم - 00:10:40

ومرخص له ان يلبس الخفين لكن هل يقطعهما وقد قال في ذلك الجمهور اعتمادا على ما جاء في حديث ابن عمر وليس حديث ابن

عباس هؤلاء يقطعهما اعتمادا على ما جاء في حديث ابن عباس من الاطلاق - 00:10:57

وهو متأخر عن ما جاء في حديث ابن عمر لانه في عرفة وقد حضر هذه الخطبة الحجاج الذين جاؤوا من صلة الافاق ولم يكونوا على

علم بما جاء في حديث ابن عمر - 00:11:16

قال اخبرنا اسماعيل بن مسعود اخبرنا اسماعيل ابن مسعود ابو مسعود البصري هو ثقة. اخرج حديثه النسائي وحده. عن يزيد ابن

الزريع عن ايوب. عن يزيد ابن زريع وقد مر ذكره عن ايوب ابن - 00:11:33

ووثقة اخرج حديثها واصحاب الكتب الستة عن عمرو بن عمرو. عن عمرو بن دينار المكي وهو ثقة. اخرج حديث واصحاب الكتب

الستة. عن جابر ابن زيد. عن جابر ابن زيد وهو ابو الشعثاء - 00:11:48

ووثقة اخرج حديث ستة عن ابن عباس عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد

العبادة الاربعة من اصحابه الكرام واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:03

قال وضعهما اسفل من الكعبين. قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم. قال حدثنا هشيم. قال اخبرنا ابن عون عن نافع ابن عمر رضي الله

عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا لم يجد المسلم النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين -

00:12:19

ولما ورد النسائي هذه التبرية وهي قطعهما اي قطع للخفين حتى يكون اسهل من الكعبين وقد ورد فيه حديث ابن عمر من طريق

وذكره هنا مختصرا وفيه ما ترجم له - 00:12:40

وهي الجملة التي فيها ان من لم يجدني عليه ان يلبس الخفين وليرفعهما اسفل الكعبين وعليه كما ذكرت اعتمد جمهور اهل العلم

وقالوا بتعين القطع اذا لبس الخفين عند عدم النعل - 00:12:55

او عند عدم وجود النعل نعم قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم. يعقوب ابن ابراهيم الدورقي وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب

الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة. رووا عنه مباشرة وبدون واسطة - 00:13:12

ومثله في كونه شيخا لاصحاب الكتب الستة وايضا آآ متفق فمن هو متفق معه في سنة الوفاة محمد المشاق الملقب بمدار ومحمد

ابن المثنى الملقب الزمن فان هؤلاء الثلاثة محمد البشار ومحمد المثنى ويعقوب بن ابراهيم الزورقي شيوخ لاصحاب الكتب الستة -

00:13:30

وقد ماتوا اي الثلاثة في سنة واحدة وهي سافلة الاثنتين وخمسين ومئتين. اي قبل وفاة البخاري بربع سنوات المسيل عنه شيم ابن

بشير الواسطي ووثقة كثير التدليس والارسال الخفي حديثه اخرج اصحاب الكتب الستة - 00:14:00

عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر وقد مر ذكرهم قال النهي عن ان تلبس المحرمة القطارين قال

اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قام فقال يا -

00:14:22

رسول الله ماذا تأمرنا ان نلبس من الثياب في الاحرام؟ فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تلبسوا الخمص ولا السراويلات

ولا الخفاف الا ان يكون رجل له نعلان. فليلبس الخفين اسفل من الكعبين. ولا يلبس شيئا من الثياب مسه الزعفران ولا - 00:14:43

ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي نهى النهي عن ان تلبس المرأة القفازين في الاحرام

وورد فی حدیث ابن عمر من طریق اخری وفیہ آآ - 00:15:03

آ ذكر النهي عن لبس القفازين والحديث مر من طرق عديدة كما عرفنا على طريقة ظنك يأتي بالترجمة ويرد الحديث من طريق من الطرق، وهو حديث واحد وقد مر من أوجه عديدة - 00:15:20

الطرق وهو حديث واحد وقد مر من اوجه عديدة - 00:15:20

والقفازان هما ما تدخل فيهما اليد ويجعلان سافران الى اليد ويوضعان او يصنعان على قدر اليد هذان هما القفازان ولا تلبسهما المرأة ولا يجوز لها ان تلبسهما والمرأة كما عرفنا - 00:15:42

ولا يجوز لها ان تلبسهما والمرأة كما عرفنا - 00:15:42

ليست مثل الرجل في اللباس بل تلبس ما تشاء من اللباس. تلبس القمص مغطي الرأس مسدس السراويل وتلبس كل شيء الا انها لا تنتقص ولا تلبس القفازين يعني في يديها اما رجليها فتغطيها بخفاف او آآ حوارب - 00:16:04

تنتقض ولا تلبس القفازين یعنی فی یدہا اما رجليہا فتغطيہما بخفاف او آآ جوارب - 00:16:04

او بغير ذلك وانما الذي تمنع منه كما جاء في حديث ابن عمر الانتقاد وان تلبس على وجهها شيئا لا يخرج منه الا عيناه ها ولا وكذلك
ان آآ تلبس القفازين فى يديها - 00:16:31

ان آآ تلبس القفازين فى يديها - 00:16:31

فان المرأة لا تلوث قفازين ولا تنتقب وانما تكشف وجهها حيث لا يكون هناك رجال اجانب فاذا كان هناك رجال اجانب تسدل خمارها على وجهها بدون ان يكون هناك انتقاب - 00:16:49

على وجهها بدون ان يكون هناك انتقاب - 00:16:49

قال اخبرنا سويد بن نصر اخبرنا سويدي بالنصر المروزي ووثقها اخرج الترمذي والنسائي عهد الله المبارك المروزي ووثقها اخرج حديثها واصحاب الكتب الستة عن موسى ابن عقبة عن موسى ابن عقبة المدني وهو ثقة اخرج حديث واصحاب الكتب الستة -

00:17:06

عن نافع عن ابن عمر عن نافع عن ابن عمر وقد مر ذكرهما احسن الله اليكم ما الفرق بين النقاب والبرهة هو البرقة. النقاب هو الفرة
قال التليد عند الاحرام. قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد. قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع. عن عبد الله بن عمر -

00:17:26

عن اخته حفصة رضي الله عنهم قالت قلت للنبي صلى الله عليه واله وسلم يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك؟ قال اني لبست رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى احل من الحج - 00:17:46

00:17:46 - حلوا ولم تحل من عمرتك؟ قال انى لبست رأسى وقلدت هدى فلا احل حتى احل من الحج -

لما ورد النسائي هذه الترجمة هي التلبيس للاحرام يعني تلبيد الرأس تلبيد شعر الرأس وهو انه يوضع عليه شيء يجعله يتماسك ويلتصق بعضه ببعض كالصمغ ويحتاجون الى ذلك لطول السفر - 00:18:06

00:18:06 - ويلتصق بعضه ببعض كالصمغ ويحتاجون الى ذلك لطول السفر -

ولطول المكث في الاحرام فاذا يضعون ذلك حتى لا يدخله الغبار وحتى لا ينتفش وانما يبقى مستقرا على هيئته التي لبد عليها وبقي عليها فكانوا يمكنون في الاحرام مدة طويلة - 00:18:29

وبقى عليها فكانوا يمكثون في الاحرام مدة طويلة - 00:18:29

مثل المدينة كان تسعة ايام يعني تسع مراحل من المدينة الى مكة فكانوا يلبدون بذلك فهذا هو التلميد واورد فيه النسائي حديث حفصة رضى الله تعالى عنها وارضاها ان النبي عليه الصلاة والسلام لما وصل الى مكة - 00:18:56

حفصة رضی اللہ تعالیٰ عنہا وارضاهما ان النبی علیہ الصلاۃ والسلام لما وصل الی مکة - 00:18:56

وامر الذين احرموا بحج مفردين او بحج وعمره قارنين وليسوا قد ساقوا الهدي امرهم ان يصلحوا احرامهم الى عمرة وان يكونوا متمتعين فلما حصل منهم ذلك بامرہ صلى الله عليه وسلم قالت حفصة - 00:19:16

متمتعين فلما حصل منهم ذلك بأمره صلى الله عليه وسلم قالت حفصة - 00:19:16

للرسول صلى الله عليه وسلم ما بال الناس حل من احرامهم وانت لم تحل من احرامك يعني انت بقيت على احرامك والذين كانوا محرمين بالقران وبالفراة آآ حلو قال اننى لبست شعري - 00:19:43

محرمين بالقران وبالافراد آآ حلو قال اننى لبست شعري - [00:19:43](#)

وقلدت هدي فلا اهل حتى ليبلغ الهدى محله وحتى انحر هدي فمحل الشاهد من قوله لبثت شعري اي انه كان يعني لبذ شعره وقلد هديه هو الذي يسوق الهدى وهو قارن او مفرد ليس له ان يتحول الى عمرة فعليه ان يبقى الى فى احرامه الى يوم العيد - 00:20:04

هديه هو الذي يسوق الهدى وهو قارن او مفرد ليس له ان يتحول الى عمرة فعليه ان يبقى الى في احرامه الى يوم العيد - 00:20:04

حيث يرمي الجمرة ويحلق وينحر الهدى وعند ذلك يتحلل التحلل الاول فاذا آآ ترجمة تلميذ في الاحرام وورد في حديث حفصة الذي فيه قول الرسول صلى الله عليه وسلم لبست شعري - 00:20:33

فيه قول الرسول صلى الله عليه وسلم لبست شعري - 00:20:33

وهذا هو التلبيد وهذا هو المقصود منه قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد اخبرنا عبيد الله بن سعيد الصرخي وهو ثقة اخرج حديثه البخاري ومسلم النسائي ان يحيى بن يحيى بن سعيد القطان - 00:20:55

البخاري ومسلم النسائي ان يحيا ان يحيى ابن سعيد القطان - 00:20:55

ووثقة اخرج حديثها قالوا اكدب ستة عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله ابن عمر عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر وقد مر ذكرهم عن عن حفصة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهما يروي عنها اخوها عبد الله بن عمر وهي ام المؤمنين - [00:21:18](#)

وحديثها اخرجه اصحاب كثير من الفتنة تقليد الهدي تقليد الهدي يعني يضعون عليه قلادة تدل على انه هدي وكذلك الشاعر ايضا يعني اه يشعرونه ولانهم يعني يضعون او ان يشقون في اه سنامه يعني حتى يخرج الدم ثم - [00:21:35](#)

يجعلونه على على آآ شعره حتى يكون علامة على ان هذا هدي وهل الان التلميذ احنا وصلنا يعني في هذا الوقت يعني كما هو معلوم اه ليس هناك قول يعني كلها ساعات قليلة - [00:22:00](#)

فالامر لا يحتاج الى الى ذلك لقلة الوقت وقلة الزمان ولكونه لا يمضي بضع ساعات الا وقد انتهى الانسان من احرامه اذا كان معتمرا اما اذا كان محرما بحج فانه آآ اذا كان في زمن مبكر فانه قد يطول عليه - [00:22:20](#)

ولكنه اذا كان محرما بحج ولم تنفق الهدي فالافضل في حقه ان يصلح الى امره ويجوز له ان يبخر على احرامه لكنه خلاف الاولى وخلاف الافضل واذا لبد الانسان طبعاً الذي كان يعني سيقول مت له في الاحرام - [00:22:43](#)

آآ قد فعل ذلك رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له. عن ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم - [00:23:01](#)

عن ابيه رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يهل ملبدا ثم ورد حديث ابن عمر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا يعني ملبدا رأسه - [00:23:18](#)

رأسه وهو الذي قال فيه في كلام الرسول المتقدم لبست شعري وهنا قال ملبدا اي ملبدا رأسه قال احمد بن عمرو بن الزرع اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح المصري وهو ثقة اخرج حديثه مسلم ابو داود والنسائي مسلم وابو داود والنسائي - [00:23:34](#)

وكذلك الحارث المسكين. ووثقها اخرج حديثه ابو داود والنسائي اه قراءة عليه ونسمع اللفظ له عن ابن وهب. عن ابن وهب عبد الله ابن وهب المصري ووثقها اخرج حديث اصحابه ستة. عن يونس عن يونس وهو بن يزيد الايلي ثم المصري - [00:23:56](#)

واوثقه اخرج حديث اصحاب الكتب الستة. عن ابن شهاب. عن ابن شهاب محمد المسلم من عبود الله ابن شهاب الزهري. هو ثقة فقيه. اخرج حديث اصحاب الكتب ستة عن سالم عن ابيه. عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب. وهو ثقة فقيه. اخرج حديث اصحاب الكتب الستة. وهو احد السبعة احد فقهاء المدينة السبعة في - [00:24:14](#)

المتابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم عن ابن عمر وقد مر ذكره قال اباحة الطيب عند الاحرام. قال اخبرنا قسيبة قال حدثنا حماد عن عمرو عن سالم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:24:34](#)

احب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عند احرامه حين اراد ان يحرم وعند احلاله قبل ان يحل بيديه ثم اورد النسائي اباحة الطيب عند الاحرام اي قبله اي قبله - [00:24:50](#)

وليس بعده اما بعده فلا يجوز التطيب واذا حصل التطيب يغسل يغسل اذا كان بعد الاحرام اما ما كان قبل الاحرام فهو سائغ ولو بقي بعد الاحرام ولو بقي بعد الاحرام - [00:25:09](#)

لانه حصل قبل الاحرام ولكنه يكون على الجسد وليس على الثياب التطيب الذي يكون عند الاحرام يكون على الجسد وليس على الثياب واستدامته لا لا فائضة يعني يستدام لا يغسل - [00:25:30](#)

ما دام انه كان موجودا قبل الاحرام وهذا من المسائل او هذه من المسائل الكثيرة التي تجوز في الاستدامة ولا تجوز في الابتداء يعني ما تجوز استدامته ولا يجوز ابتداءه - [00:25:50](#)

اي ان الطيب كان قبل الاحرام سيستدام والانسان واحد لكن لا يجوز الابتداء يكون الانسان بعد الاحرام يبدأ الطين ويتطيب هذا ابتداء فامتدأه بعد الاحرام لا يجوز ولكن وجوده قبل الاحرام واستدامته في حال الاحرام سائرة - [00:26:07](#)

لان لان حديث عائشة رضي الله عنها وارضاهما الذي آآ جاء من طرق عديدة انها قالت قرية الرسول صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم عند عندما اراد ان يحرم - [00:26:29](#)

ولحله قبل ان يطوف بالبيت ولحله اي عندما تحلل تحلل الاول قبل ان يطوف بالبيت وحديث عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهما الذي اورده النسائي للاستدلال على اباحة الطيب عند الاحرام - [00:26:43](#)

اي قبل ان يحرم قبل ان يدخل في النسك يكون ذلك في جسده وليس في ثيابه جاء في حديث عائشة رضي الله عنها وارضاهما الذي فيها انها طيبة النبي صلى الله عليه وسلم عند احرامه قبل ان يحرم - [00:27:04](#)

علمه قبل ان يطوف بالبيت بيدي اي طيبته بيدي اي اذا اشترت ذلك بيديها باشرت ذلك بيديها وفيه تأكيد الفعل تأكيد لفعلها انها طيبته بيديها وانها باشرت ذلك وانها متحقة من ذلك. حيث باشرت واكد ذلك انها - [00:27:22](#)

غيبته بيديها يعني ليس معنى ذلك انها كلفت احد او انها امرت احد بل باشرت ذلك بيديها عن عائشة رضي الله عنها انها قالت طيب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عند احرامه حين اراد ان يحرم - [00:27:47](#)

عند احرامه حين اراد ان يحرم وهذا هو محل الشاهد. اباحة الطين عند الاحرام يتطيب الانسان قبل الاحرام جاء في حديث عائشة. طيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان حين اراد ان يحرم. اي قبل ان يحرم - [00:28:10](#)

ومن المعلوم ايضا كما سيأتي في الاحاديث انهم يرون ويبص المسك على مفارقه صلى الله عليه وسلم وهو محرم لان هذا كان قبل الاحرام فاستدانت سائغة يجوز التطوع قبل الاحرام وتجوز استدامته بعد الاحرام - [00:28:28](#)

ويجوز استدامته بعد الاحرام وفيه تأكيد ذلك من عائشة حيث قالت بيدي اي انها متحقة من هذا الفعل وانها باشرت ذلك بيديها وعند احلاله قبل ان يحل بيديه وعند احلاله قبل ان يحل بيديه بيدي قبل ان يحل اي التحلل الكامل - [00:28:47](#)

من قبل ان يحل يعني التحلل الكامل لان التحلل تحللان تحلل اول وفي حال اخير الحل الاول الذي يحل معه كل شيء الا النساء والتحلل الاخير الذي يحل معه كل شيء حتى النساء - [00:29:16](#)

والاحاد اذا رمى وحلق فانه يتحلل التحاليل الاول واذا طاف بالبيت بالاضافة الى الرمي والحلق فانه يتحلل لتحلل الجامع واذا فقول عائشة رضي الله عنها قبل ان يحل اي التحلل الكامل - [00:29:39](#)

لانه جاء تفسير ذلك قبل ان يطوف بالبيع جاء تفسير ذلك في رواية اخرى ولحله قبل ان يطوف بالبيت فان القول قبل ان يحل اي تحلل كامل والا فان التحليل الاول - [00:30:01](#)

قد وجد لانه اذا رمى وحلق يحل له لبس الثياب ويحل له الطيب ويحل له اخذ الشعر وكل شيء يحل له الا النساء واذا فقولها في هذه الرواية قبل ان يحل - [00:30:16](#)

اي تحلل الاكمل النهائي الذي يحل معه كل شيء حتى النساء فليس المقصود به آ التحلي الاول لان لان هذا الطيب هو معنى التحليل الاول بعدما رمى الجمرة وحلق رأسه - [00:30:34](#)

حصل اه اه التقييم للرسول صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا قتيبة هنا قصبية بن سعيد بن جميل بن طريف البغلاني ثقة ثبت اخرج حديث ستة يا محمد عن حماد ابن زيد - [00:30:53](#)

اذا جاء حماد غير منسوب وهو يروي عنه قتيبة فالمراد به من زيد وليس بسلامة ووثقها اخرج حديث عن الكتب الستة عن عمرو عن سالم عن عائشة. عن عمرو هو ابن دينار عن سالم عن عائشة - [00:31:15](#)

آ عمرو وسالم مرة ذكرهما وعائشة هي ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهما الصديقة بنت الصديق آ آ الحافظة لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سيما الامور التي لا يطلع عليها الا النساء - [00:31:31](#)

وهي التي تقع بين الرجل واهله اه وهي واحدة ثم سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهم ابو هريرة ابن عمر وابن عباس وابو سعيد وانس - [00:31:48](#)

وجابر وام المؤمنين عائشة رضي الله عنهم وعن الصحابة اجمعين قال اخبرنا قصبية ابن سعيد عن مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:32:05](#)

طيب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لاحرامه قبل ان يحرم. ولحله قبل ان يطوف بالبيت ومورد النسائي حديث عائشة من

طريق أخرى وفيه لفظ آخر عن مما يتعلق بفقيدها عند التحلل. قالت ولحله قبل ان - [00:32:20](#)

ان يطوف بالبيت وهو يفسر قبل ان يحل التي مرت وانها التحلل الكامل الذي هو طواف البيع الذي كان بعد الرمي هو الحلق بعد الرمي والحلق ولحله قبل ان يطوف بالبيت - [00:32:38](#)

وهذا يدل على انه كان بعد الرمي والحلق لان قولها قبل ان يطوف بالبيت من المعلوم ان الرسول صلى الله عليه وسلم رمى ثم نحر ثم نحر رمى ثم - [00:32:58](#)

آ نحره ثم حلق رمى ثم نحر ثم حلق هي طبيته قبل ان يطوف بالبيت يعني معناه قبل بعد الرمي والنحر واما بعد الرمي والحلق واما النحر فانه لا علاقة له بالتحلل - [00:33:13](#)

لانه ليس كل الحجاج ينحرون لكن كل الحجاج يرمون ويحلقون ويطوفون فالاعمال التي يكون بها التحلل ثلاثة واما النحر فانه لا دخل له في التحلل لانه ليس كل الحجاج ينحرون - [00:33:33](#)

لان المفردين لا نحري عليهم وانما النحر للقارنين والمتمتعين وانما الامور الثلاثة التي تحصل للحجاج جميعا ولا تسقط عن احد منهم هي الرمي والحلق والطواف الرمي والحلق والطواف واذا فقول - [00:33:52](#)

آ عاش ولحله قبل ان يطوف بالبيت اي قبل تحلله التحلل الكامل والذي قبل طوافه بالبيت الرمي والحلق الرمي والحلق قولها ولحله قبل ان يطوف بالبيت هل بعد الرمي والحلق؟ بعد الرمي بجمرة العقبة وحلق الرأس - [00:34:14](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم آ رتب هذا الترتيب رمى ثم نحره ثم حلق ثم طاق ولكنه ما سئل عن شيء قدم ولا اخبر الا قال لا حرج ودل على ان الافضل ترتيبيها - [00:34:42](#)

كما رتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم التي اعمال يوم الاحد الاربعة ولكن هذا الترتيب ليس بلازم فيجوز تقديم بعضها على بعض يجوز تقديم بعضها على بعض لان النبي عليه الصلاة والسلام ما سئل عن شيء قدم ولا اخر - [00:35:02](#)

في ذلك اليوم الا قال لا حرج واذا فاعمال يوم النحر اربعة رمي ونحر فحلق وطواف وقد ذكر بعض اهل العلم كلمة تجمعها على ترتيبيها وبها يستطيع الانسان ان يعرف الترتيب لانه قد لا يحفظ الكلمات لكن اذا عرف الحروف التي تدل على الكلمات بكلمة -

[00:35:21](#)

واحدة سهل عليه معرفة الترتيب وهي كلمة ران حق راء للرمي والنون بالنحر والحال الحلق والطالب الطواف فاذا عرف الانسان كلمة رنحط هذه الكلمة التي آ اربعة حروف مرتب كل كل حرف يدل على كلمة - [00:35:50](#)

رمي له الرأ ثم نحر له النون ثم حلق له الحاء ثم طواف له الطواف ثم طاله الطواف قال اخبرنا قسيبة ابن سعيد عن مالك عن

مالك ما تقدم كيف نعم تقدم ما لك من انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه امام دار الهجرة وامام من ائمة اهل السنة - [00:36:13](#)

وهو احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة المذاهب الاربعة المشهورة في مذاهب اهل السنة هذه هي مذاهب اهل السنة المشهورة. وهناك مذاهب اخرى غير هذه المذاهب الاربعة متبوعة - [00:36:43](#)

مثل تعاقب ابن وكذلك ابن جرير. ويعني اه آ اسحاق فوري جماعة كثيرون لهم اراء ولهم اجتهاد ولا هم اصحاب لكن اشتهرت هذه

المذاهب الاربعة لانه حصل لها اصحاب عنوا بتدوين الاراء - [00:37:02](#)

فاشتهرت وتميزت بهذا والا فليس الامر محفورا في هؤلاء الاربعة وانه ليس هناك ائمة مجتهدين غير هؤلاء الاربعة بل هناك في ائمة في زمانهم يعني مثل الليث ابن سعد فقيه واهل مصر والاوزاعي فقيه اهل الشام ويحاكم الرهوية فقيهة للعراق واسحاق ابن اسحاق

ابن آ - [00:37:28](#)

سفيان الثوري فقيه اهل الكوفة واسحاق ابن راهوية وغيرهم كثير لكن هؤلاء حصل لهم اتباع اشتهروا اشتغلوا بتدوين مذاهبهم

والتأليف فيها فحصل الاشتهار بسبب ذلك حصل الازدهار بسبب ذلك وهي من مذاهب اهل السنة - [00:37:53](#)

وليست وليس مثلها مذاهب اهل البدع كلا كالجعفرية وغيرهم الذين يقولون ان مذهب الجعفري مثل الشافعي والمالكي والحنبلي

والحنفي لا هذه مذاهب الى السنة وذاك مذهب اهل البدع هم وامثالهم مذاهب المبتدعة. واما هذه الاربعة فهي مذاهب اهل السنة -

مالك والشافعي ولكن ليس الحق مقصور فيها وليس آ آ آ الامر مقصور على هؤلاء الاربعة بمعنى انه ليس غيرهم مثلهم بل في زمانهم وقبل زمانهم وبعد زمانهم من هم ائمة؟ لهم تمكن - [00:38:48](#)

في العلم وفي الاجتهاد وقد ذكرت بعض او امثلة من هؤلاء نعم عن عبد الرحمن ابن القاص عن عبد الرحمن ابن القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق وفقه اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:39:13](#)

عن ابيه. عن ابيه القاسم ابن محمد ابن ابي بكر وهو احد وهو ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن عائشة رضي الله عنها عن عائشة رضي الله عنها - [00:39:29](#)

ذكرها قال اخبرنا حسين بن منصور بن جعفر النيسابوري قال حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن النمير قال حدثنا يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت طيب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لاحرامه قبل ان يحرم -

[00:39:42](#)

ولعله حين احل وهذه الرواية طريق اخرى وهي مثل التي قال مثل الاولى التي قالها ولحلّه قبل ان يحل ولحلّه قبل ان يحل وهنا قال ولحلّه حين احل ولحلّه حين احل اي التحلل الاول - [00:40:02](#)

لان هناك قبل ان يحل اي التحلل الثاني الاخير وهنا حينها حل اي تحل الاول لان يحل غير احله لانه يحل التي الماضية المقصود بها تحلل كامل وهنا حين احل - [00:40:27](#)

اي التحاليل الاول الذي يحل معه كل شيء الا النساء ها قال اخبرنا حسين بن منصور بن جعفر النيسابوري. اخبرنا حسين بن منصور بن جعفر بن سابوري وهو ثقة اخرج له البخاري والنسائي. وهو ثقة اخرج حديثه البخاري - [00:40:45](#)

والنسائي عن عبد الله ابن النمير عن عبد الله بن نمير وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن يحيى ابن سعيد عن يحيى ابن سعيد الانصاري هو فقه اخرجه عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة عن عبد الرحمن القاسم عن ابيه عن عائشة وقد مر ذكرهم

قال اخبرنا سعيد بن عبد الرحمن ابو ابو - [00:41:02](#)

عبيد الله المخزومي. قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من يذكر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لحرمه حين احرم ولحلّه بعدما رمى جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت. حديث عائشة من طريق اخرى. وهو مثل ما تقدم

طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه - [00:41:22](#)

من اجل احرامه قبل ان يحرم ولحلّه بعد ما رأيناه جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت. يعني بعدما رمى جمر العقبة هو حلق رأسه يعني كما جاء في بعض الروايات المتقدمة آ ولحلّه قبل ان يطوف بالبيت ولحلّه قبل ان يطوف بالبيت - [00:41:45](#)

قال اخبرنا سعيد ابن عبد الرحمن ابو عبيد الله المخزومي. سعيد ابن عبد الرحمن ابو عبيد الله المخدومي وهو ثقة. اخرج حديثه الترمذي والنسائي. اخرجه حديث الترمذي مثال عن سفيان عن سفيان وهو ابن عيينة وهو ثقة اخرجها اصحاب الكتب الستة عن

الزهري وقد مر ذكره عن عروة واذا جاء سفيان - [00:42:08](#)

ليروي عن عن الزهري فالمراد به ابن عيينة عن عروة ابن الزبير ابن العوام وهو ثقة فقيه احد فقهاء المدينة سبعة وحديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن عائشة وقد مروا ذكرها. قال اخبرني - [00:42:29](#)

محمد ابو عمير عن ضمرة عن الازاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت طيب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لاحلاله وطيبته لاحرامه طيبا لا يشبه طيب كم هذا تعني ليس له بقاء - [00:42:44](#)

وما اورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها انها طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحلاله ولاحرامه باجلاله وطيبته لاحرامه. وطيبته لاحرامه طيبا لا يشبه طيبكم قال هذا يقطعني ليس له بقاء تعني ليس له بقاء. يعني اه بعض الرواة فسر - [00:43:05](#)

يعني هذا التفريق بين طيب الرسول صلى الله عليه وسلم وطيبهم او هذا طيب الذي طيب فيه الرسول صلى الله عليه وسلم وطيبهم انه ليس له بقاء يعني ذات له بقاء وطيب - [00:43:32](#)

ليس له بقاء لكن هذا هذا التفسير ليس بواضح بل الامر كما قال بعض اهل العلم انه اطيب من طيبكم واحسن من طيبكم وليس المقصود منه انه ليس له بقاء - [00:43:42](#)

قال اخبرنا عيسى ابن محمد ابو عمير اخبرنا عيسى ابن محمد ابو عمير وهو ثقة اخرج له ابو داود والنسائي وابن مالك وهو ثقة اخرجه ابو داود والنسائي وابن عن ضمرة ابن ربيعة وهو اخرج له البخاري في الادب واصحاب السنن. وهو صدوق اخرج حديث البخاري في الاثر المفرد - [00:43:58](#)

وحارسنا الاربعة. عن الازاعي. عن الازاعي هو عبد الرحمن بن عمرو. الازاعي. فقيه اهل الشام وهو ابو عمر وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن الزهري عن عروة عن عائشة وقد مر ذكرهم قال اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا عثمان ابن عروة - [00:44:20](#)

عن ابيه قال قلت لعائشة باي شيء طيب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم؟ قالت باطيب الطيب عند عند حرمة في وحلة ثم اورد النسائي حديث عائشة انه عروة سأله باي شيء طيب في الرسول صلى الله عليه وسلم؟ قالت من اطيب الطيب عند - [00:44:41](#) وحرمة عند احلاله وعند احرامه. ومعلوم كما جاء في الروايات السابقة عند احرامه قبل ان قبل ان يحرم. ولحله قبل ان يطوف وهنا باطيب الطيور تقصد بذلك المسك. وكان اطيب الطيب عنده صلى الله عليه وسلم. وقد جاء في حديثها كما سيأتي. آآ كنت ارى - [00:45:03](#)

يعني ويوصل مسكي على مفارقه صلى الله عليه وسلم وهو محرم. وهو الطيب الذي طيبته به قال اخبرنا محمد بن منصور من محمد بن منصور الجواز المكي ثقة اخرجه حديثه النسائي عن سفيان بن عيينه - [00:45:25](#) ثقة فخرج احد اصحاب السفر وقد مر ذكره عن عثمان ابن عروة وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب من الترمذي. اخرجه حديث اصحاب السنن الستة الى الترمذي اذهبي عن ابيه عن عائشة عن ابيه عروة عن عائشة وقد مر ذكرهما ولا اخبرنا احمد ابن يحيى ابن الوزير ابن سليمان قال حدثنا شعيب - [00:45:42](#)

وابن الليل عن ابيه عن هشام ابن عروة عن عثمان ابن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عند احرامه باطيب ما اجد - [00:46:04](#) وما ورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها وهو آآ قوله وقولها هنا كنت اقيم الرسول صلى الله عليه وسلم باحرامه باطيب ما اجد يعني اطيب ما تجد من الريح تطيبه به صلى الله عليه وسلم - [00:46:19](#)

واطيب شيء آآ طيب به الرسول صلى الله عليه وسلم هو المسك قال اخبرنا احمد ابن يحيى ابن الوزير ابن سليمان اخبرنا احمد ابن يحيى ابن الوزير ابن سليمان وهو لقاء اخرج له ابو داود والنسائي. وهو فقه - [00:46:38](#) في حديث ابو داود والنسائي عن شعيب ابن الليل عن شعيب ابن الليث ابن سعد وهو ثقة اخرج احد اخرجه مسلم وابو داود والنسائي عن ابيه عن ابيه ابن سعد هو ثقة فقيه اخرج حديث واصحاب الكتب الستة. عن هشام بن عروة. عن هشام ابن عروة ابن الزبير وهو ثقة ربما دلت وحديثه اخرج - [00:46:57](#)

عن اخيه عثمان عن عروة عن عائشة وقد مر ذكرهم قال اخبرنا احمد بن حرب قال حدثنا ابن ادريس عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم باطيب ما - [00:47:17](#)

لحرمة ولحله وحين يريد ان يزور البيت ثم اورد النسائي حديث آآ عائشة كنت اطيب الرسول صلى الله عليه وسلم باطيب ما اجد لحله لحرمة ولحله وحين ان بالبيت وكلمة وحين - [00:47:37](#) اه قال بعض اهل العلم الواو زائدة لان لان الطيب يكون في حالتين لحله حين ان يطوف بالبيت حين وليس ولحله وحين يعني فكأنه شيء ثابت وانما هو شيء واحد لحله قبل ان يطوف بالبيت - [00:47:55](#) بحله حين يريد ان يطوف بالبيت ولا اخبرنا احمد بن حرب. احمد بن حرب اه وهو حدوق نعم. حدوق اخرجه حديثه النسائي وحده.

عن ابن ابريق. عن وعبدالله بن ادريس - 00:48:18

اودي ووثقه اخرجه حديثه وقال اكتب ستة. عن يحيى ابن سعيد عن يحيى بن سعيد الانصاري مر ذكره عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة وقد مر ذكرهم قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا -

00:48:33

قال اخبرنا منصور عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم؟ قال قالت عائشة رضي الله عنها طيبت رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم قبل ان يحرم ويوما النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك - 00:48:48

ثم اورد النسائي حديث عائشة الذي يتعلق بفقيدها للرسول صلى الله عليه وسلم عند احرامه وعند حله. وذكر هنا ان الضيف فيه

مسك وهو اطيب خيرى عند النبي صلى الله عليه وسلم - 00:49:04

قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم عنه شيء يعقوب بن ابراهيم مر ذكره هشيم مر ذكره المنصور المنصور وابن زاذان وهو ثقة اخرج

حديث اصحاب الكتب الستة وقد ذكر في ترجمته انه من العباد ثقة عابد - 00:49:20

قالوا في ترجمته اه لو قيل لمنصور ابن زاذان ان ملك الموت بالباب ما كان بإمكانه ان يزيد عملا على ما كان يعمل من قبل. يعني

معناها انه دائم العبادة - 00:49:39

ومستديمها وانه لو قيل له ان الموت ملك الموت بالباب يقبض روحه ما كان بإمكانه ان يزيد شيئا او ما احتاج الى ان يزيد شيئا على

ما كان يفعله من قبل. اشارة الى ملازمته العبادة ومدوامته العبادة - 00:49:56

رحمة الله عليه وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة. عن عبد الرحمن ابن القاسم عن

ابيه عن عائشة وقد مر ذكرهم قال اخبرنا احمد بن نصر قال اخبرنا عبد الله بن الوليد يعني العدني عن سفيان حاء واخبرنا محمد بن

عبدالله بن المبارك قال حدثنا - 00:50:17

يعني الازرق قال اخبرنا اسحاق قال اخبرنا سفيان عن الحسن ابن عبيد الله عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها

قالت كاني انظر الى وميص الطيب في رأس رسول الله صلى الله عليه - 00:50:37

واله وسلم وهو محدث. وقال احمد بن نصر في حديثه وفي شكيب المسك. المسك في وجه رسول الله صلى الله عليه واله وما ورد

النسائي في حديث عائشة وفيه بيان الدلالة الواضحة على - 00:50:52

استدامة الطيب وانه موجود بعد الاحرام لانها قالت لاني انظر الى وظيف الطيب وهذا في بعض الروايات وفي بعض سيد المسك

وهو محرم يعني معناها انها طيبته قبل ان يحرم - 00:51:11

وبقي الطيب على رأسه وترى يعني لمعانه وبريقه وتألؤه وان يعني عينه موجودة يعني طين ما هو مجرد الرائحة بل ترى يعني آ

طيب نفسه آ بعد احرامه على مفارقه صلى الله عليه وسلم - 00:51:29

وهو دال على الاستدامة دال على استدامته على استدامته بعد الاحرام. وان ذلك سائغ وان لا وانه لا بأس بالاستدامة اللي استدامة

الطيب بعد الاحرام هذا السيد الذي كان قد وضع قبل الاحرام. ايوا - 00:51:54

قال اخبرنا احمد بن نصر. احمد بن نصر المقرئ النسابوري وهو ثقة الترمذي والنسائي اخرجه الترمذي والنسائي عن عبد الله بن

الوليد يعني العدني عن عبد الله بن الوليد يعني العدني وهو فقه صدوق ربما - 00:52:13

مذوق ربما اخطأ البخاري تعليقا وابو داود والترمذي والنسائي. اخرجه البخاري تعليقا وابو داود والترمذي والنسائي عن سفيان

الثوري هو ثقة في اخرج حديث اصحاب الكتب الستة. حاء ثم قال حاء وهي تدل على التحويل - 00:52:29

والتحول من اسناده الى اسناد خبرنا اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك احمد اخبرنا محمد بن عبد الله المبارك المحرم وهو ثقة

اخرجه البخاري وابو داود والنسائي العاق يعني الازرق. عن اسحاق يعني الازرق وهو ثقة اخرج حديث ستة - 00:52:45

عن سفيان عن الحسن ابن عبيد الله عن سفيان عن الحسن ابن عبيد الله النخعي وهو ثقة اخرجه مسلم واصحاب السنن اخرجه مسلم

واصحاب السنن ابراهيم اي بن ابراهيم اليزيد النخعي الفقير محدث الفقيه وحديثه اخرجه اصحاب كتب الستة عن اسود ابن يزيد

هو ثقة اخرج حديث واصحاب الكتب الستة من عائشة. من عائشة وقد مر ذكرها قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا سفيان عن منصور قال قال لي ابراهيم حدثني - 00:53:26

الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لقد كان يرى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو محرم وما ورد النسائي حديث عائشة من طريق اخرى وفيه ما في الذي قبله ان يرى في مفارقه اي رأسه - 00:53:40

وهو مفرق رأسه يعني الذي يكون في وسط الرأس ويفرق به الشعر يمينا وشمالا فكان اصيب يكون على على المفارق او على ذلك المفرق آ آ يلمع ويتلألأ آ على رأسه صلى الله عليه وسلم - 00:54:02

نعم قال اخبرنا محمود بن غيلان محمود بن غيلان المروحي وثقة اخرج حديث ستة الا ابا داود عن عبد الرزاق عبد الرزاق ابن همام الصنعاني ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن سفيان عن سفيان الثوري وهو ثقة وقد مر ذكره - 00:54:23

عن منصور عن منصور بن معتمر الكوفي وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة الا ابراهيم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وقد مر ذكرهم قال موضع الطيب. قال اخبرنا محمد بن قدامة. قال حدثنا قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن -

00:54:41

عائشة رضي الله عنها انها قالت لاني انظر الى وبيص الطيب في رأس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو محرم مما اوردا وهي مكان الطيب كان ايه موضعه؟ موضع قيل اي الموضع من موضعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:02

يعني وهو على رأسه المفروض لذلك انه على رأسه اه اورد في حديث عائشة وحديث عائشة. نعم. حديث عائشة انها كانت ترى وظيفة اصيلي على مفارقه صلى الله عليه وسلم وهو محرم على رأسه. يعني آ هذه الرواية عن رأسه اي ان موضع عصيب الرأس -

00:55:22

كانت تطيبه على رأسه صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا محمد بن قدامة محمد بن قدامة المسيحي الرفيقة؟ ابو داود والنسائي عن جرير عن جرير ابن عبد الحميد فقه اخرجه حديث ستة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن - 00:55:44

عائشة عن منصور عن ابراهيم عن الاسف عن عائشة وقد مر ذكر هؤلاء الاربعة. قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال انبأنا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت انظر الى وغيبث الطيب في اصول شعر

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو - 00:56:03

ثم ورد حديث عائشة انها كانت ترى غبيص الطيب على اصول شعره على اصول شعره وهذا يتفق مع المفارق لان المفارق يعني كان يكون عليها الطيب ومعلوم ان الاصول آ تتفرق عند ذلك المفرق يمينا وشمالا - 00:56:23

سيكون يعني على المفارق وعلى اصولها التي راحت يمينا وشمالا والمقصود انه على رأسه صلى الله عليه وسلم نعم قال اخبرنا محمود بن غيلان محمود بن غيلان مر ذكره عن ابي داود عن ابي داود هو سليمان ابن داود آ الطيالسي ثقة اخرج حزمه البخاري

تعليقا - 00:56:45

ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن شعبة من الحجاج الواسطي ثم البصري. وهو ثقة آ وصف بانه امير المؤمنين في الحديث. والحديث المنصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. المنصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وقد مر ذكرهم. قال اخبرنا حميد بن

مسعدة قال حدثنا بشر - 00:57:04

يعني ابن يعني ابن المفضل قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لاني انظر الى في صديق في مفرق رأس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو محرم - 00:57:24

يعني الوقت الى وبيص الطيب في مفرق رأس رسول الله اه اورد في حديث عائشة ايضا من طرق اخرى وهو مثل ما تقدم نعم قال اخبرنا حميد بن مسعدة حميد بن مسعدة البصري وهو صدوق اخرجه مسلم واصحابه الاربعة. عن بشر يعني ابن بشر يعني المفضل

وهو ثقة - 00:57:40

واضحة لو كتبت ستة. عن شعبة عن الحكم. عن شعبة وقد مر ذكره عن الحكم وهو ابن عتيبة ووثقها أخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وقد مر ذكرهم. قال اخبرنا باسم ابن خالد العسكري. قال - 00:58:00

حدثنا محمد وهو ابن جعفر غندر عن شعبة عن سليمان ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لقد رأيت وظيفة الطيب في رأس رسول الله صلى الله عليه واله - 00:58:17

سلم وهو محرم ثم ورد حديث عائشة من طريق أخرى وهو مثل ما تقدم والاسناد اخبرنا بشر بن خالد بن العسكر بشر بن خالد العسكري وهو ثقة اخرج له البخاري - 00:58:30

مسلم وابو داود والنسائي. ووثقها أخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي. عن محمد وابن جعفر وهو الملقب غندر وهو فقه أخرجه حديث عن شعبة عن سليمان عن شعبة وقد مر بك وهو عن سليمان وهو الاعمش - 00:58:42

سليمان سليمان بن مهران الكاظمي وهو ثقة اخرج حديث واصحاب الكتب الستة ابراهيم عن اسود على ايش ايه عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وقد مر ذكرها قال اخبرنا هناد بن السري عن ابي معاوية عن - 00:58:57 مع مفعّل ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كاني انظر الى وظيف الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو يهل ثم اورد النسائي الحديث آ حديث عائشة من طريق أخرى وفيه كأي انظر آ آ - 00:59:19

على مفارق الرسول وهو يهل يعني وهو يدخل في الاحرام ويدخل في النسك ويقول لبيك وهو مثل ما تقدم نعم قال يخبرنا هناد بن الثري عن ابي معاوية عن نادی بن سري مر ذكره اما ابو معاوية هو محمد ابن خازن الضرير الكوفي ووثقه أخرجه اصحاب الكتب - 00:59:41

عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وقد مر ذكرهم وهنا جاء ذكر الاعمش وفي الاسناد الذي قبله جاء باسمه هناك جالسني وهنا جاء بلقبه - 01:00:01

ومعرفة القاب المحدثين من الوعي علوم الحديث لان من لا يعرف ان الاعمش لقب لسليمان يظن ان سليمان شخص اخر ومن يعرف ان الاعمش لقبوا لسليمان لا يلتفت عليه الامر. ولا يظن الشخص الواحد شخصين - 01:00:15

قال اخبرنا قسيبة وهناد بن الثري عن عن ابي الاحوط عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه واله وسلم وقالها الناس كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اراد ان يحرم ادهن باطيب ما يجد حتى ارى - 01:00:36

طبيقه في رأسه ولحيته تابعه إسرائيل على هذا الكلام وقال عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة ثم اورد حديث عائشة وفيه ان الطيب يكون على رأسه وعلى لحيته - 01:00:56

عليه الصلاة والسلام وهذا فيه زيادة ذكر اللحية وتطيب اللحية مع الرأس عبد المحن؟ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اراد ان اذ ادهن باطيب ما يجده. قال - 01:01:12

كان النبي صلى الله عليه وسلم وقال هنا كان رسول الله. يعني الفرق بين الشيخين ان واحد عبر بالنبي والثاني عبر بالرسول يعني هذا تعبيره قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وهذا عبر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني هذا هو الفرق بين - 01:01:26

ايوه اذا اراد ان يحرم الدهن باطيب ما يجد. اذا اراد ان يحرم الدهن يعني قبل الاحرام. في اطيب ما يجده ايوه حتى ارى وظيفه في رأسه ولحيته حتى ارى ورخيصه اي طين في رأسه ولحيته يعني بدأ الإحرام - 01:01:43